

هل يجوز للمسافر للدراسة أن يفطر رمضان لطول النهار ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول باذن الله ان الله ان سهل الله امري سوف اسافر في هذه الصيفية لاحدى الدول الاوروبية للدراسة. وسوف يصادف - [00:00:00](#)

هناك شهر رمضان يقول النهار هناك يصل تقريبا الى ثماني عشرة ساعة. فما حكم الافطار والقضاء عندما اعود من السفر؟ الحمد لله الصلاة والسلام على رسول الله وبعد ان كنت تقبل بنصيحتي فانا انصحك الا تسافر الى تلك الدول الغربية الكافرة - [00:00:20](#) اذا كنت تستطيع ان تحصل ما تريد تحصيله من العلم في بلاد المسلمين فان هذا اعظم امانا على دينك وعقيدتك واخلاقك بل وحياتك فاذا كنت تستطيع ان تجد ممدوحة عن السفر فتراجع عن عزيمتك وفقك الله. واسأل الله عز وجل ان يفتح لك ابواب - [00:00:43](#)

رزق السماء وبركات الارض التي تغنيك عن السفر الى هؤلاء الذين لا يخافون الله عز وجل في المسلمين ولا في المؤمنين الا ولا ذمة مع ان اهل العلم قد بينوا ان السفر الى بلاد الكفار لا يجوز الا اذا كان الانسان له حاجة لا تقضى في بلاد - [00:01:09](#) مسلمين وان يكون عند من سافر علم يمتنع به من الشبهات ودين يمتنع به من الشهوات وما ذلك الا لعظم الخطر والتهديد الكبير الذي يصيب المسلم في بقائه بين ظهرائي هؤلاء الكفرة بالله ورسوله - [00:01:33](#)

وان كنت لابد فاعلا فانا اجيبك عن سؤالك واقول اذا كانت البلد الذي ستسافر اليه يجتمع فيه الليل والنهار في اربع وعشرين ساعة بمعنى انه لا تمر اربع وعشرون ساعة الا وفيها ليل ونهار - [00:01:59](#)

فانك في هذه الحالة يجب عليك ان تصوم النهار في هذه البلدة سواء قصر النهار او طال. ما دام يجتمع في الاربعة والعشرين ساعة ليل ونهار بقول الله تبارك وتعالى ثم اتموا الصيام الى الليل - [00:02:32](#)

واما اذا كانت تلك البلد يمر عليها اربع وعشرون ساعة كله نهار او اربع وعشرون ساعة كلها ليل فانك في هذه الحالة لا تعمل بليهم ولا بنهارهم وانما تعمل - [00:02:57](#)

بنهار اقرب بلاد اليك يجتمع فيها الليل والنهار في اربع وعشرين ساعة ولا يجوز لك ايها المسلم المكلف ان تفطر في نهار رمضان الا لعذر. سواء اكنت في بلاد المسلمين او كنت في بلاد الكفرة. يجب عليك ان تصوم في شهر رمضان لقول الله عز وجل فمن شهد منكم - [00:03:17](#)

صم الشهر فليصمه. واطلق الله عز وجل هذا الشهود فان شهدته في بلاد المسلمين فصمه وجوبا وان شهدته في بلاد الكفر فصمه وجوبا. وزيادة سويغات من النهار لا تسوغ لك ان تفطر - [00:03:48](#)

ما دمت في بلد يجتمع فيها الليل والنهار في اربع وعشرين ساعة. وان كان ذلك يشق فان الاجر على قدر المشقة اللازمة. والله اعلم - [00:04:10](#)